

سنن سعيد بن منصور

321 - سعيد قال : حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال قال ٧ إذا شهد شاهدان أو رجل وامرأتان من الورثة بدين على الميت جاز على جميع الورثة